[138] فقتل صبرا هو وأصحابه، ومثل به وبرأسه بعد القتل، ووطئت زوجته، وعطلت في ذلك كله حدود ا، وانتهكت حرماته، والعذر في ذلك كله انهم تأولوا فأخطأوا، فانا وانا إليه راجعون. [المورد - (14) -:] في منع كتابة العلم عن رسول ا صلى ا عليه وآله، وذلك ان الحاكم اخرج في _____ = أخذ الصدقة من قومه قائلا لهم: تربصوا حتى يقوم قائم بعده صلى ا عليه وآله وننظر ما يكون من أمره قال: وصرح مالك بذلك في شعره حيث يقول: وقال رجال سدد اليوم مالك * وقال رجال مالك لم يسدد - فقلت دعوني لا أبا لابيكم * فلم أخط رأيا في المقام ولا الندى - وقلت خذوا أموالكم غير خائف * ولا ناظر فيما يجئ من الغد - فدونكموها انما هي مالكم * مصورة أخلاقها لم تجدد - سأجعل نفسي دون ما تحذرونه * وأرهنكم حقا بما قلته يدى - فان قام بالامر المجدد قائم * أطعنا وقلنا الدين دين محمد - لكن الاستاذين هيكل في كتاب الصديق أبو بكر، والعقاد في عبقرية خالد أوردا البيت بلفظ (منعنا) وأظن أنهما رويا البيت عن بعض المتحاملين على مالك المتعصبين لخالد أو للصديق وعلى كلا الروايتين في البيت ما يوجب ردة ولا دونها، أما على فرض قوله أطعنا فواضح وأما على فرض منعنا (وما أظن له صحة) فلان الدين دين محمد وقد ولاه صلى ا عليه وآله على صدقات قومه ولم يعزله، ولم تثبت له خلافة القائم مقامه لينزل على حكمه. فهو متريث باحث بكل مالديه من جهود عمن له الامر بعد محمد شرعا لينزل على حكمه وقد طلب من خالد أن يرسله إلى أبى بكر ليبحث معه عن هذه المهمة فأبى الا قتله (منه قدس). راجع: الاصابة لابن حجر ج 3 / 336 ط مصطفى محمد، تلخيص الشافي للطوسي ج 3 / 192، معجم الشعراء للمرزباني ص 260.
